

## سنن البيهقي الكبرى

11998 - وذلك فيما أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمرو ثنا أبو محمد اليزني ثنا علي بن محمد بن عيسى ثنا أبو اليمان أخبرني شعيب عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب Y في قصة ذكرها قال فلم يلبث بن الدحداح إلا يسيرا حتى جاء كفار قريش يوم أحد فخرج مع رسول الله A فقاتلهم فقتل شهيدا قال الشافعي وإنما نزلت آية الفرائض فيما يثبت أصحابنا في بنات محمود بن مسلمة وقتل يوم خيبر وقيل نزلت بعد أحد في بنات سعد بن الربيع وهذا كله بعد أمر ثابت بن الدحداح قال الشيخ فيما ذكرنا من حديث جابر بن عبد الله Q وقوله للنبي A إنما يرثني كلاله فكيف الميراث فنزلت آية الفرائض دلالة على أنها نزلت بعد أحد فإن قبل أحد كان أبوه حيا وإنما قتل يوم أحد شهيدا وخلف جابرا وبنات له فحين مرض جابر كان له أخوات ولم يكن له أب ولا ولد فقال إنما يرثني كلاله فنزلت آية الفرائض وقد قيل إنما نزلت فيه آية الفرائض التي في آخر سورة النساء ونزلت التي في أولها في ابنتي سعد بن الربيع كما قال الشافعي C